

خلط اخر واخراج المقدار الواجب كان الفصد بعدة مخرج من ذلك الخلط  
 مقدارا اخر وهو فايد على المقدار الواجب واخرجه غير جائد واذا ابتدا  
 بالفصد خرج معه شئ من الخلط الاخر فان وقعت الكفاية في مكانه  
 وثبتت ولا وجب استغراق الباقي منه وفيه نظر الازنه وقعت الكفاية  
 بما خرج مع الفصد لم يكن الامتلاء محجوا الي الفصد والاسهال  
 معا وهو المفروض والاواني يقال اذا خرج بقليل شئ مع الفصد  
 وجب اخراج الباقي بعدة بالاسهال وبعد الفصد ان غلب خلط  
 بسبب الفصد وجب اخراجه ايضا وان كان الثاني استغراقه  
 الخلط الغالب والاخر فصد لا ينعكس احدث الخلط الغالب امراضا  
 مناسبة له لزوال الدم الذي كان كاسر الشرة واذا جمع بين الفصد  
 والاسهال في القسمين وجب ان يكون بينهما مدة ايام محافظة  
 لاهل القوة لان الجمع بين الاستغراقين مضعف عظيم وكثيرا ما وقع  
 شرب الدواء في الصورة التي يجب فيها الفصد في الجي والقلق  
 والاضطراب لانه اذا الدم غالب بالعرض والدم حاد وراكث المسهلات  
 حادة فتستوي الحرارة على البدن ويلزم منه الحمى والعلق  
 وقد نامر بالاستغراق لان زيادة في الاخلط بل لزيادة في كفايتها  
 او للاستظهار والتقدم بالحفظ من زيادة مرضه وخصوصا في  
 الربيع لا يجب ان يكون الاستغراق بمقدار الخلط فانه قد يومر بالآه  
 استغراق لاسباب غيرة ومنها ان يفتقر في تغير كيفية الاخلط  
 من الصلاح الى الرداء ومنها ان يجد من نظن وقوع موضع  
 فيستغراق المادة استظهارا وامنا من ذلك المرض ومنها ان  
 يعتاد

يعتاد اليك بان يمرض له في فصل مخصوص مرض فاذا قرب ذلك  
 الفصل استغراقت مادة ذلك المرض تقدا ما بالحفظ وانما خص  
 الربيع في هذا الحكم لانه وقت سيلان الاخلط كما مر والفرق بين  
 الاستظهار والتقدم بالحفظ ان الاول في حق غير المعتاد والثاني  
 في حق المعتاد وكثيرا ما يطلق احدهما على الاخر وقد يعان على الماء  
 استغراق فيستبدل عنه بالصوم والنوم وينتدرك سوء المزاج  
 يوجب ذلك قديمي البدن ويمنع من الاستغراق مانع والحيلة  
 في ذلك يستبدل عن الاستغراق بالصوم والنوم فتنتقص المادة  
 وينتدرك سوء المزاج الذي يوجب ذلك الامتلاء بالتقدم فيتنكسر  
 كيفية المادة فيحصل اعتد الها كما وكيفا ويقع الفنية عن  
 الاستغراق وبعض الشيخ وينتدرك سوء المزاج يوجب ذلك  
 وهو ايضا معني صحيحا يندرك سوء المزاج الذي يوجب الاستغراق  
 وقد يستغراق بالجهفات من خارج في النوم على الرمل المستسقي  
 هذا الكلام يمكن ان يكون من تنمة الكلام السابق ويمكن ان  
 تكون قاعدة اخري مذكورة على سبيل الافادة الجديدة ومعناه  
 ظاهر وقد يحتاج في الاستغراق الى اذوية تناسب المستغراق في  
 كفيته فيعد لها ما يوافقها في الاسهال ويعدل كفيته كما  
 اهليلج الاصفرتعد بالجمودة عند استغراقك الصفره  
 قديمي البدن من خلط ويحتاج الطبيب الي استغراق ذلك الخلط  
 باذوية مناسبة له في الكيفية فيجاف من استعمالها وجب  
 عليه ان يعد كفيته تلك الاذوية باذوية اخري تضادها في الكيفية